

كوٲماری عیراق
داد كای بالآی نیئتیحادی



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٨٦ / اتحادية / تمييز / ٢٠١٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٧ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندی وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو أئتمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز – المدعى –/ عبد الستار ناجي عبد الجنيل جواد .
المميز عليه – المدعى عليه – / رئيس مجلس محافظة بابل / إضافة لوظيفته
وكيله الموقوف الحقوقي جلال كاظم راضي .

الإدعاء

دعى المدعى (المميز) أمام محكمة القضاء الإداري ان ضرراً وحيثاً لحق به جراء عدم قيام مجلس قضاء الحلة بالموافقة على أشغاله كعضو في مجلس قضاء الحلة بموجب الكتاب المرقم ٣٣٥٥ في ٢٠١١/١١/٢٢ المستند الى قرار مجلس قضاء الحلة المرقم (٩١) في ٢٠٠٩/١٢/٢٩ وان الكتاب المشار إليه قد خالف القانون حيث صادر حقوقه التي ضمنها قانون المحافظات غير المننظمة في إقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ ، وان هناك كتاب صادر من مجلس محافظة بابل/اللجنة القانونية المرقم (١٦١٤٠) في ٢٠١١/١١/١٣ يشير وبشكل واضح الى توجه مجلس محافظة بابل واعترافه به كعضو احتياط ممثلاً عن مدينة الحلة حيث أئزم الكتاب مجلس قضاء الحلة بضرورة أشغاله كعضو احتياط لسد الشاغر الموجود في مجلس القضاء الا ان مجلس قضاء الحلة رفض ذلك بموجب كتابه المرقم ٣٣٥٥ في ٢٠١١/١١/٢٢ لعدم وجود أوليات تشير الى الأعضاء الاحتياط من قبل بعض مكونات مجلس قضاء الحلة . تظلم المدعى لدى المدعى عليه/إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٢ . أقام المدعى دعواه بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٨ طالباً الحكم بأشغاله كعضو أصيل في مجلس قضاء الحلة كونه عضو سابق في مجلس مدينة الحلة أحد مكونات مجلس قضاء الحلة واحد المقعدين الشاغرين في المجلس هو حصة مدينة الحلة . ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية قررت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٢/٥/٧ بعدد الاضبارة (٢٠١١/ق/٥٢٩) رد دعوى المدعى . طعن المميز (المدعى) بالحكم بموجب

